

المدخل لبلوغ المرام) 91 (لفضيلة الشيخ الدكتور : أحمد بن مسفر العتيبي .

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. ايها الاخوة الكرام السلام - 00:00:02

ورحمة الله وبركاته الليلة ان شاء الله تعالى استأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة بوصول الاحكام متن بلوغ المرام. والليلة ان شاء الله تعالى نشرع في كتاب القضاء بعد ان فرغ من كتاب الایمان والذور - 00:00:22

القضاء يا معاشر الاحبة يقصد به الزام صاحب الولاية الالزام بالحكم صاحب الولاية بعد الترافع بالحكم او بما استخرج من الدعوة عن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:45

القضاء ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل فالحق فلم يقض به وجار في النقم فهو في النار. ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل فهو - 00:01:27

المعروف من ولد القضاء فقد ذبح بغير سكين وفي لفظ انكم ستحرصون على الامارة وستكونوا ندامة يوم القيمة بنعمل مرضعة وبئست الفاطمة هذا النص يا معاشر الاحبة فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية - 00:01:46

على ان الحرص على القضاء مذموم ان الحرص على القضاء مذموم الا اذا عدم احد في البلد من اهل العلم والفقه سيكون محلا للأجر بل للوجوب اما اذا كان يسد عنه - 00:02:17

فالافضل والاولى ان لا يحرص على القضاء لان القضاء يذبح صاحبه بدون سكين كما جاء في المنطوق عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران - 00:02:50

واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان من نصب نفسه للحكم وكان عالما فانه يحصل على اجرين واذا نصب نفسه للحكم واجتهد وخطأ - 00:03:20

فله اجر واحد اذا نصب نفسه للحكم اذا حاكم الحاكم يعني كان اهلا للحكم او وجد في مكان يصلح يتبوأ في القضاء والحكم واجتهد في مسألة لم يتبيّن له دليلا او مناطها - 00:03:55

فيقول له اجران على بذل وسعه هذا صعب اما اذا لم يصب فان له اجرا واحدا يعني اذا حكم فاشتهد وخطأ فله اجر واحد وهذا في دلالة مقاصدية على ان - 00:04:19

من انزل نفسه حاكى من بين الناس الواقع والنوازل انه في الغالب سيقع الخطأ والا لماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اجتهد فاصعب واجتهد فاخطا انه لابد ان تقع له مسائل ونوازل - 00:04:49

يغيب عنه فيها وجه الحق ولا يتبيّن له فيها مناط الحكم وعن ابي بكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين - 00:05:18

وهو غضبان دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان من اراد ان يتصور مسألة شرعية فلابد ان يكون متهيأ من ناحية صفاء الذهن ومن ناحية راحت البدن اذا كان ذهنه مشغولا - 00:05:37

كان ذهنه مشغولاً وبدنه مرهقاً فانه لا يصيّب الحكم في الغالب هذا جاء في المنطوق الذي في حديثي أبي بكر لا يحكم أحد بين في الدين وهو غضبان دهن مشوش والبدن مرهق - [00:06:06](#)

فانه لا يستطيع ان يتوصل الى مناطق الحكم او الى مراد الله تعالى وفيه ايضاً دلالة مقاصدية على ان احكام الله تعالى تقدر وتعظم بان الانسان يجلس لها وهو - [00:06:28](#)

وهو على طهارة لان الغضب من الشيطان فلا بد ان يكون متوضأً وعن رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تقرب اليك رجالان فلا تقضي للاول حتى تسمع كلام الآخر فسوف تدرى كيف تقضي - [00:06:49](#)
دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان القاضي او الحاكم لا بد ان يكثر من السماع قبل الكلام لا بد ان يكثر من السماع للخصوم ولا يضيع المجلس في الكلام لان مجلس القضاة - [00:07:09](#)

مجلس انصات وليس بمجلسه كلام وهذا جاء في منطوق النبي صلى الله عليه وسلم حتى تسمع كلام فلا تقضي للاول انها اولاً عن الكلام قبل احسان السماع والانصات للخصوم ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم جانب الدراية في القضاة - [00:07:34](#)
وجانب الدعاية لا يكون الا بالتحقق من سماع كل شاردة وواردة في الدعوة وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تغتصبون الى ولعل بعضكم - [00:08:04](#)

ان يكون الحن بحجة من بعض فاقضي له على نحو اسمع الحديث فيه دلالة مقاصدية على انه لا يجوز ولا يحل بل يحرم ان الانسان يدفع مالاً ليتحصل على حكم - [00:08:21](#)

لا يستحقه ولا يباح له يعني يدفع مالاً او يدفع دراهم حتى يحصل من القاضي على حكم او لصالحه وهذا ورد في النبي صلى الله عليه وسلم ومن قطعت له من حق أخيه شيئاً فانما اقطع له قطعة من النار - [00:08:49](#)

الانسان بالقاضي وهذا يرد من بعض الخصوم اما عن طريق شهادة الزور واما عن طريق التلاعب بالالفاظ او التلاعب بالدعوة او التلاعب بالاحكام اما اذا كان مجلس القضاة لا شهادة زور فيه - [00:09:23](#)

ولكن صاحب الدعوة ركب الدعوة حتى تكون في صالحه فان هذا يكون من الكذب ويكون من الافاك ويستحق على ذلك النار وعن جابر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كيف تقدس امة - [00:09:48](#)

لا يؤخذ من شدیدهم لضعفهم فيه دلالة مقاصدية وفقهية على لا بد ان كل انسان حقه قوياً او ضعيفاً يقدم حق الضعيف على حق القوي وفي الحديث ايماء وإشارة في الحديث ايماء وإشارة - [00:10:13](#)

جاءت بدلالة الايماء ودلالة الاشارة ان الله لا ينصر احداً لا ينصر امة يكثر فيها حقوق الناس او اكل او الاحتيال على دعاواهم كيف تقدس امة يعني ان الله سبحانه وتعالى - [00:10:44](#)

يقدم الى انفسهم ويقلّهم الى حولهم والى قوتهم اذا وكل الانسان الى حوله وقوته فانه قد وعنه عائشة رضي الله عنها قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدعى بالقاضي العادل يوم القيمة - [00:11:17](#)

سيلقى من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يقض بين اثنين في عمره انظروها قبل قليل ان والافضل والاكمel للانسان ان يبتعد عن القضاة لان القضاة يعرض صاحبه يوم القيمة - [00:11:40](#)

لشدة الحساب. كما هو منطوق هذا النص فيدعى القاضي يوم القيمة ويجد من الم الحساب والم العرض يوم القيمة ما يتمنى فيه انه لم يلي القضاة وهذا يدل على خطورة القضاة - [00:11:59](#)

الانسان وهذا ورد عند الائمة قدیماً عند ابی حنیفة ومالك وغیرهم عند الائمة الاربعة وغير الاربعة انهم كانوا يتتجنبون القضاة بل ان بعضهم قد ضرب من اجل القضاة لانه ابی - [00:12:23](#)

ضرب بأنه لانه امتنع عن استلام القبض. وهذا يدل على ورعهم وعلى تقواهم وعن ابی بکرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يفلح قوم ولو امرهم امرأة - [00:12:45](#)

فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان المرأة لا تصلح ان تكون والية المرأة لا تصلح ان تكون والية او تكون حكماً التي فيها اخذ

للحقوق واعادتها الى اصحابها بان منصب القضاء يحتاج الى شدة والى قوة والى حزم - 00:13:12

والى كمال الاهلية قد لا توجد في النساء اما في غير القضاء فيجوز للمرأة ان تتولى الادارة او تتولى مسئولية المدرسة او تتولى مسئولية البيت او تتولى مسئولية الاطفال او تتولى مسئولية - 00:13:54

النساء ونحو ذلك. الادارة تختلف عن القضاء وعن ابي مريم الازدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من وله الله شيئا من امر المسلمين فاحتجب عن حاجتهم وفقرهم احتجب الله - 00:14:17

في دلالة مقاصدية دلالة فقهية على ان الانسان الذي يكون واليا او قاضيا او حاكما فانه يحرم عليه ان يحتجب عن الناس ولا يخرج لسماع دعاويم وسماعي شكاوام وهذا جاء في منطوق النص فاحتجب عن حاجتهم وفقرهم - 00:14:33

لان الناس يأتون الى الحاكم او الوالي لرفع مظلمة او لرفع فقر وما يلحق بذلك فهذا فيه عيد شد لمن يتولى امور القضاء او الحكم ولا يجلس بين الناس وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم - 00:15:10 فيه دلالة فقهية ومقاصدية على ان القاضي الذي يقبل الرشوة او يقبل المال الحرام الذي يدفعه للقضاء بخلاف ما سمع هذا يكون قد عرض نفسه للهلاك سواء كان قاوما ام - 00:15:36

او اميرا او حاكما او وزيرا او عالما المرتشق يكون قاضيا والمرتشي قد يكون وزيرا والمرتشي قد يكون عالما قد يكون مديرا وقد يكون احدا من الناس هذا دليل على ان من تولى اي مسئولية - 00:16:03

قد يحصل له هذا تأثير الرشاوى وتأثير الاموال التي تجعله يغير الاحكام لغير اصحابها وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخصميين يقعدان بين يدي الحاكم - 00:16:27

فيه دلالة مقاصدية على ان مجلس الحكم يجب ان يكون متضمنا للخصميين لا يأتيه خصم واحد ما الفائدة ان يأتي خصم ويغيب صاحبه لابد ان تأتي ان يأتي الخصوم كلهم - 00:16:52

صاحب والمدعى عليك صاحب الدعوة والدعاوى على لماذا حتى يسمع القاضي او الحاكم الدعوة كاملة تفاصيلها. اما لو حضر احد الخصميين فكيف يحكم بباب اجتهادات الشهادة المقصود بها ان يخبر الانسان بما يعلمه - 00:17:19

يعني سمعه او رأه او شهد عليه او توافر عنده وهي تنقسم الى قسمين الشهادة ت分成 الى قسمين اما ان تكون الشهادة شهادة تحمل او شهادة اداء شهادة التحمل ان يتلزم الشخص - 00:17:48

او الانسان او المسلم الشهادة يعني تحملها يتلزمها اما شهادة الاداء ان يشهد بها ان الحاكم اذا طلب منه عن زيد ابن خالد الجهمي رضي الله عنه ان بن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء - 00:18:26

الذى يأتي بشهادته قبل ان يسألها وفي لفظ ان خيركم ثم الذين يلونهم ثم يقول قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا ينوفون ويظهر فيهم السمن - 00:18:47

مقاصدية دلالة فقهية على ان الانسان عليه ان يؤدي الشهادة عند الطلب اذا طلبت منه اذا علم هذه الشهادة وانها ضرورية فانه يؤديها اما اذا كانوا لا يعلمها كان لا يعلم هذه الشهادة - 00:19:05

فانه لا يشهد الا بما عدم ما معنى خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها يعني يعلم حاجة الناس الى هذه الشهادة يعلم ان الناس او في هذه القضية - 00:19:37

انهم يحتاجون هذه شهادة فانه يشهد اما الحديث الاخر ثم يأتي ثم يكون قوم يشهدون ولا يستشهدون يقصد بها ان الانسان يعلم الشهادة لكن يخونها ويكتمنها وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة والذي امر على اخيه ولا تجوز - 00:20:02

القانع لاهل البيت فيه دلالة مقاصدية على ان من كان معروفا فان شهادته مردودة انسان معروف بالخيانة ومحظوظ بقلة الديانة فان شهادته مردودة ولا تقبل ومن كان عنده حقد - 00:20:49

عندهم قضاء فان شهادته مردودة اذا كان بينه وبين من يشهد له اعليه بينه وبين اخر حقد او بغضه او شحنه او خلاف فانه لا يشهد

00:21:19 له ولا يشهد عليه -

وكذلك الخادم الذي يخدم اهل البيت فانه لا يشهد لاهل بيته لاهل البيت الذي يعمل عند يجوز شهادة القانعة لاهل البيت هذا القانع
قادم الذي انقطع لخدمة اصحابه او الاسرة التي يعيش بينهم - 00:21:42

ان هذه الشهادة مردودة وعن ابى هريدة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجوز شهادة بدوي على
صاحب قرية فيه دلالة مقاصد يا دلالة فقهية على ان - 00:22:15

ان البدوي لا يشهدوا صاحب القرية الا اذا كان معروفا بالديانة والعدالة والصدق لا يشهد عليه بدوي يعيش في الصحراء يشهد ضد
صاحب المدينة او ضد صاحب قرية هذا لا يستقيم ولا يصح - 00:22:41

بان اهل الباذية يغلب عليهم عليهم الحيل وتغلب عليهم الحيل وليس كلهم لكن هذا طبع فيهم. هذا طبع عندهم قد يزيدون في الكلام
ويزيدون في الشهادات ويغيرون الالفاظ لكن من عرف منهم بالصلاح والصدق فان شهادته تصح - 00:23:19

على صاحب او على صاحب عن قرب بن الخطاب رضي الله عنه انه خطب فقال ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع - 00:23:51

وان نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعمال عيد شديد هذا فيه دلالة قصدية وهي الوعيد الشديد لمن اعتاد الحيل واعتاد ان يكون في
المجالس بصاحب وجهين ان يكون في المجالس - 00:24:12

صاحب وجهين فلا بد للانسان ان يضبط اقواله واعماله وتصرفاته لان اي شيء يظهر منه سيكون له او عليه اي شيء يصدر منه سيكون
له او عدل لانه لا يوجد وحي القلوب - 00:24:44

ولابد ان تضبط التصرف. وان يبتعد الانسان عن الشبه وعن ابى بكر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عد شهادة الزور
في اكبر الكبائر انه اعد شهادة الزور في اكبر هذا مر معنا. في اكثرب من حديث - 00:25:10

ان اكل حقوق الناس بالحيل او الرشوة او بالشهادة التي فيها كذب وفيها تدليس هذا من الكبائر وكرر ابن حجر رحمة الله عليه هذا
المعنى في هذا النص حتى يبين ان شهادة الزهور من الكبائر - 00:25:39

وان شهادة الزور تدخل صاحبها النار وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل ترى الشمس؟ قال نعم.
قال على مثلها فاشهد. او فداء - 00:26:04

في دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على انه لابد للانسان اذا اراد ان يشهد شهادة لوجه الله تعالى ان يكون ذلك عن طريق معرفة وضبط
الشهادة وللمشهودين اما انه يقول سمعت الناس يقولون كذا وشهدت بعدها - 00:26:34

او اني اظن ان الامر كذا فشاهدت كذا وهذا يدل على قلة الفطنة وقلة الديانة انت لا تشهد الا على شيء واضح كالشمس على شيء بين
كون الشمس فان لم تتأكد او تضبط - 00:27:02

هذه الشهادة التي تزيد ان تشهد عليها او لا فانك تترك هذا الامر لمنطق النص على مثلها فاشهد فدعى على مثلها فاشهد او دع هذا
يدل على ان اليقين يخالف الظن. لا تشهد على امر ظني - 00:27:23

انت لا تعرفه ولا علي ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد فيه دلالة ودلالة فقهية على انه
يجوز يجوز القضاء برجل واحد ويمين المدعي - 00:27:49

لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم بذلك. وهذا فيه سنة سنة عملية وسنة تقريرية يكون القضاء بيمين وشمال يعني يحلف وايضا
وشهادة يقول القضاء يعني مجلس يتضمن مجلس القضاء - 00:28:21

يمينا حالها والله اقسم بالله وشهادة وبهذا رفع مجلس القضاء. انتهت الدعوة انتهت الدعوة وبالشهادة وهذا يلخص الدعوة انا
اطلب ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم
ولكن اليمين على المدعي - 00:28:50

على المدعي عليه فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على انه لابد من التزوير ولابد من التمهل عند اصدار الاحكام في مجلس

القضاء لا يعطي احد بدعواه ما نعطي اي احد انه ادعى كذا نعطيه - 00:29:52

نحكم له لا عندكم ولا احد من اجل انه على فلان انه يطلبه مالا او ان له عنده عقارا او لابد من البينة انت تطلب فلان مالا اعطاه بينة وجدت البينة فانه ينظر فيها - 00:30:24

ينظر في هذه البينة لأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب مثلاً ضرب مثلاً هذا لو يعطى الناس بدعواهم لجاءنا الناس من من عشرات السنين يدعون دماء الرجال ويدعون ان - 00:30:51

لهم عندهم اموال فلابد من اليمين على المدعي. لابد من اليمين المدعي عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا - 00:31:15

فعمراً ان يسهم بينهم في اليمين ايهم يحلف اذا وجد فريقان كل واحد من الفريقين يدعى امراً ليس عندهم بينة كل فريق لا بينة له فاننا نقرأ بينهم يكون بينهما قرعة - 00:31:34

هذا من يحب اولاً تكون بعد ذلك له ما ادعى لانه اثبت لنفسه الزم نفسه خالفاً على امر معظم فانه يتحمل ما حلف عليه نقول انت حلفت على كذا تتحمل ما عرفت عليه - 00:32:10

يكون هذا بينك وبين الله يكون هذا بيننا وبين الله ما حلفت عليه وحسابك على الله وهذا فيه تهديد ووعيد لمن يتجرأون على اليمين وهم كاذبون وعن ابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة هذا مر معنا - 00:32:32

اه هذا مر معنا في باب اليمين لو تذكرون معنا لو تذكرون عندما قرأنا احاديث اليمان والذور مر معنا هذا الحديث فقال له رجل وان كان شيئاً يسيراً يا رسول الله قال وان - 00:33:05

قضيب من اراك وان كان قضيباً من اراك في بعض الالفاظ وفي لفظ من حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو علي غضبان - 00:33:25

هذا النص فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على اثبات صفة الغضب لله سبحانه وتعالى على الوجه اللائق به اذا اردنا ان نثبت صفات الله نثبتها على الوجه الذي يليق بالله - 00:33:42

نقول الله يغضب غضباً يليق بجلاله ولا نقول ان غضب الله كغضب المخلوق هذا لا يجوز نثبت الصفة كما اثبتتها الله لنفسه الله يغضب غضباً يليق بجلال الله يرضي رضاً يليق بجلاله - 00:34:05

ما صفة هذا الغضب نقول الله اعلم بصفتي هذا الغضب غضباً يليق بجلاله رضاً يليق بجلاله ولا نقول المخلوق او كرضاً المخلوق او ان هذا الرضا يقصد به الرحمة والغضب هذا يقصد به الانتقاء - 00:34:28

هذا تحريف لمدلولي صفات الله تعالى وفي الحديث دلالة مقاصدية على ان من حلف على دعوة كاذبة ليحصل على مال او على حطام من الدنيا فانه يلقى الله تعالى يوم القيمة وهو عليه غضبان - 00:34:50

ومن غضب الله عليه فقد هلك من غضب الله عليه وقد هلك. نسأل الله العافية وهذا عيد شديد لمن لمن يحلي يحلف كاذباً حتى يتحصل على عقار او على مال او على - 00:35:16

سيارة او على قطعة ارض او على يقول والله ان هذه الارض لي ويحذف كذباً وهذا موجود للأسف موجود من بعض الناس ان يحذفون كذباً لينالوا بعض وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلين اختصوا ببيان النبي صلى الله عليه وسلم في دابة ليس لها دابة بینها بینة - 00:35:38

وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين هذا الحديث فيه دلالة مقاصدية على ان قد تفقد انتبهوا قد اتفقت معنى تفقد يعني نأتي الى مشكلة او قضية - 00:36:03

او نأتي الى خلاف ولا يوجد فيه بينة وبختار القاضي كيف يحكم فيها وهذا دليل على ان منزلة القضاء ليس تيسيراً القضاء يذبح صاحبه بغير سكين كما مر معنا - 00:36:27

لاحظ انت تجلس في مجلس الحكم وتعرض تعرض عليك قضية من اكثرا من من مدعى وكل واحد يقول الحق معه. طيب البينة لا يوجد بينة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:51](#)

جاءه رجالان جاءه رجالان اختصم في دابة في حصان او في ناقة او في حمار وكل واحد منهم يدعي انها له كل واحد من الاثنين يدعي ان هذه الدابة له - [00:37:07](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قضى بها بينهما نصفين هذا يعني ان هذه الدابة الناقة او الحمار او الفرس يقتسمانها نص اليوم مع زيد اليوم مع عبيد لانه لا يوجد بينة. كيف حكم دينكما - [00:37:32](#)

يعطيها احدهما قد يكون الاخر هو صاحبها في هذه الحالة يقسم اليوم يعني مثلا من ستة صباحا الى ستة المغرب هذى اتنعشر ساعة ست ساعات الاولى تكون الزيد واخر النهار - [00:38:05](#)

تكون مع عبيد يعني ينتفع بها الاول نصف النهار والثاني ينتفع بها نصف النهار. لانه عند غروب الشمس لا يكون هناك اي عمل او حركة للناس في الغالب قديما هذا - [00:38:37](#)

هذه الدابة مع غروب الشمس ينتهي العمل عليها النبي صلى الله عليه بسبب انه لا يوجد بينة فكل واحد منهما لابد ان يحلف انها له كل واحد من الاثنين لابد والا فلا تعطى له. اذا رفض ان يحلف فتعطى لصاحبها. اما اذا حلف الاثنين - [00:38:57](#)

فانها تقسم بينهما نصف النهار الاول لزيت والنصف الثاني لعبيد هذا اذا حدث وعن جابر رضي الله عندهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على منبري هذا بيمنين ادم تبوا مقعده من النار. نسأل الله العافية - [00:39:22](#)

وفي لفظ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالفناء يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فاحتفله بالدار - [00:39:43](#)

اخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك. ورجل بايع اماما لا يباعيه الا للدنيا فاذا اعطاه منها وفي فان اعطاه منها وفاء وان لم يعطه منها لم يفي هذا يا معاشر يدل - [00:40:00](#)

دلالة المقاصد بها على انه لابد للانسان ان يتتأكد من الدعوة قبل ان يتكلم لابد ان يتتأكد من الدعوة هذا الذي يقوم على على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:23](#)

يصعد على منبر النبي صلى الله عليه وسلم ويحذف كذبا على يمين كاذبة يدعي امرا كذبا فانه يتبوأ مقعده من النار. هذا وعید لانه كتب في الدعوة في مقام معظم - [00:40:41](#)

ورجل حذف على سلعة يبيع العصر يبيع في وقت العصر يعني عادة البيوع يجتمع الناس في العصر انه اعطي بها كذا وكذا وصدقها وهو كاذب في هذه الدعوة فهذا يحرمه الله سبحانه وتعالى من - [00:41:04](#)

من النظر اليه ولا يزكيه يوم القيمة. ولا يكلمه ورجل بايع اماما لا يباعيه الا للدنيا يتعامل مع الحاكم او مع ولي الامر او مع القاضي من اجل مصلحة او من اجل متعة دنيوي - [00:41:26](#)

ولا ينصحه ولا يعظه ولا يأمره فانه يكون قد خان هذه الامانة وهو من الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ما علاقة هذا بباب الدعاوى والبيانات؟ ما علاقته بباب الدعاوى علاقته ان هذه البينة قد تغلوظ - [00:41:50](#)

اما بسبب المكان واما بسبب الزمان واما بسبب الحال اليدين تغلوظ اليدين ليست واحدة اليدين تختلف بحسب مكانها وحالها وزمانها طبعا مسألة تغلوظ اليدين لها تفسير عند الفقهاء ونحن شرحناها بدورة - [00:42:20](#)

اقصى المختصرات وهي مرفوعة اليوتيب. ودورة قواعد الدرر وهي مرفوعة ايضا يعني بعضهم يغلوظ الدعوة بين الركن والوقار يغلوظ الدعوة بين الركن والمقام او او عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:51](#)

او يغلوظ الدعوة عند الكعبة لماذا حتى يخاف اه المدعى والمدعى عليه. ويرجعون الى التوبة وعن جابر رضي الله عنه ان رجلين اختصما في ناقة فقال كل واحد ان رجلين اغتصبا في ناقة فقال كل حد منهم - [00:43:13](#)

انتجت عندي يعني ولدت عندي واقام بينة فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دلالة مقاصد على انه اذا تداعى رجالان

على سيارة او على جوال او على - [00:43:42](#)

او على قلم او على مسبحة او على آآ شيء من الامور التي يستعمله الناس في مصالحهم او على دابة او على ارض او تداعى رجلان
فان ان المدعي لابد ان يذكر هذه الدعوة - [00:44:02](#)

وكل واحد منها يسمى يسمى دينته ويوضحها. يقول انها موجودة عندي في بيتي وهي في يدي وتحت تصرفني وانا املكها من من
الوقت الفلايني وهي موجودة عندي من السنة الفلايني - [00:44:28](#)

وانا املكها بالصكوك الفلايني وانا آآ هي تحت يدي اه بشهود فلان وفلان وفلان فاذا سمي هذا الامر ووضحه وبينه اخرج الصك او او
البيبة او او العمارة التي تدل على انه صاحبها - [00:44:46](#)

ان ان الحكم يكون له فان الحكم يقول له والقاضي ما اقام عليه من دعوة وما بين وما قضى به من يحكم له بما اقام له من بينة
وتلاحظون انه قال - [00:45:14](#)

انت جت عندي يعني في حظيرتي في بستانى ليس مقصود هنا الناقة فقط اي شيء عندي وحذته اصبح تحت ملكك وتصرفك لابد هنا
ايضا آآ اليمين ولا بد من البيبة المدعي واليمين على منكر - [00:45:39](#)

لا يكتفى هنا بالبيبة فقط لا بد من البيبة على المدعي واليمين علمن انكر هذا اذا هذا اذا كانت البيبة من جهة واحدة اذا كانت البيبة
من جهة واحدة لان المدعي عليه عنده الاصل - [00:46:10](#)

الاصل ما هو ما هو الاصل؟ من يجيب عن هذا السؤال مشايخ نقطع عنكم الملل البيبة على المدعي واليمين على من انكر هذا على ان
البيبة من جهة واحدة المدعي عليه عنده الاصل - [00:46:36](#)

ما هو الاصل الذي عنده جواب يتفضل تفضل يا اخ صلاح الدين يكون براءة الذمة ارفع صوتك لو سمحت براءة الذمة تفضل براءة
الذمة الذمة الذمة تقصد عليه عنده الاصل - [00:47:02](#)

المدعي عليه انتبه يا اخ صلاح المدعي علي عنده الاصل. ما هو الاصل من يجيب الاخ صلاح محاولة جيدة. عبدالنور تفضل نعم
شيخنا الاصل هو الشيء الذي اختصم فيه - [00:47:42](#)

الله يفتح عليك. احسنت احسنت. فقضى عليه عنده الاصل. ما هو نعم شيخنا تفضل قلت لك هو الشيء المختص عليه. والنبي عليه
الصلاوة قال فقضى لمن بيده احسنت سمعتك فقط اريدك تعيد الاخوة يتبعها - [00:48:04](#)

نعم الشيء الذي ملكه وهو بيده وهو بيده هو الاصل. هو الاصل وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم رد اليمين
على طالب الحق فيه دلالة مقاعدة ودلالة فقهية على انه انك للمدعي عليه - [00:48:30](#)

نكل المدعي عليه مصنع الان مهمة جدا لانها آآ مما ينبغي التنبؤ معناه يا مشايخ ان النبي صلى الله عليه وسلم رد اليمين
على طالب الحق رد اليمين على طالب الحق - [00:48:56](#)

يعني اذا نكل المدعي عليه هذا المعنى وهذا يسمى الفقهاء يسمونها التكول نقول عن اليمين ان نقول عن اليمين اذا قلنا نكل عن
اليمين امتاع عن اليمين اثناء قيام الدعوة امام القاضي - [00:49:47](#)

رفض ان يحذف في مجلس الحكم او في مجلس القضاء. فالنبي صلى الله عليه وسلم رد اليمين على طالب الحق رد اليمين على
طالب الحق يعني اذا جاء انسان اوضح لكم هذه هذا النص او هذا الاثر - [00:50:15](#)

اوضح لكم هذا النص جاء انسان وادعى جاء انسان وادعى انه يطلب من زيد مبلغا من المال قال عندك بينة؟ قال ليس عندي
بينة. قال احلف قال لن احلف - [00:50:45](#)

لن احلف وليس عندي بينة وهذا محكم صاحبي وضحت للمشايخ وضحت المسألة الفقهاء هنا يقولون القاضي ان يتبعن اكتر قبل ان
رد اليمين. يعني يجتهد القاضي في اللسعة وهذا لا يكون الا بمعرفة القرآن ومعرفة الامارات - [00:51:10](#)

التي تدل على تدل على ماذا على حصول هذا الامر او انفائي يعني انك للمدعي عليها او يرد اليمين الى المدعي من المسائل الخلافية
والراجح فيها انها تعود الى اجتهاد القاضي - [00:51:59](#)

وانا عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا تبرق اساريرو وجهه وقال المتر الى مجزز المدلج نظر انفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد - [00:52:30](#)

وقال هذه اقدام بعضها من بعض دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على انه يصح العمل بقول اهل الفراسة واهل اهلي معرفة الاثار الذين ينظرون الى الاقدام او القافة يسمون القافة ويعرفون ان هذه الاعضاء تشبه - [00:52:46](#)

تلك الاعضاء من اجل اثبات النسب او من اجل او من اجل معرفة دخل هذا المكان ومن خرج منه ومن حصل له هذا الاعتداء حصل عليه الاعتداء او حصل منه اعتداء - [00:53:18](#)

قول القاف هذا آآ يؤخذ به كقرينة مما في اثبات النسب او في معرفة ما حصل في الجرائم او في الامور التي لا تكون هناك بينة عليها مثل هذه القصة التي حدثت - [00:53:39](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بزيد ابن حارثة واسامة بن زيد ننتقل الى كتاب العتق عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:03](#)

ايما امرئ مسلم اعتق رأى مسلما استنقذه الله بكل عضو منه عضو من النار وفي لفظ وايما امرئ مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فاكاه من النار وفي لفظ وايما امرأة اعتقت امرأة مسلمة - [00:54:23](#)

كانت فاكاه من النار المقصود بالعتق هنا دائما يا معاشر الاحبة اغلب الفقهاء واغلب المحدثين اغلب الفقهاء واغلب المحدثين يختمون آآ المؤلفات الفقهية ومؤلفات الاحكام يختمونها بكتاب العتق لماذا هذا فيه سر من اسرار - [00:54:46](#)

العلوم الشرعية يعني دائما تجدون ان الفقهية تختتم بكتاب العتق لماذا لما يختتم علماء الفقه وعلماء الحديث في الغالب وليس في الغالب يخطبون المؤلفات بكتاب العتق من يعطيني جوابا - [00:55:16](#)

هذه المسألة لماذا يا معاشر الاحبة واضح السؤال معنا الاخ محمد طيب اه لو الاخوة يجيبون عن هذا السؤال لماذا الفقهاء يختمون كتب الفقه وكتب الاحكام في كتاب العتق ما السر في هذا - [00:55:51](#)

اللواء الذي عنده جواب الاخ تفضل السلام عليكم شيخنا. عليكم السلام ورحمة الله والله اعلم حتى يقرروننا لانفسهم ولطالب العلم ان تعلم العلم اه في شتى المجالات يكون لهذا لهذه الغاية وهو - [00:56:34](#)

اه ان يكون مقصودهم وغاياتهم في في تحرير رقابهم اه من النار وغير ذلك ينالون الثواب عند الله احسنت آآ من من عنده جواب هذا من باب طرد الملل عنكم - [00:57:03](#)

نعم شيخنا الكريم تفضل لعله كما ذكر كما ذكر الاخ عبد النور لعل المقصود بذلك العتق من النيران تفاؤلا او من باب التفاؤل بالعتق من النار ما شاء الله احسنتم - [00:57:25](#)

نعم يذكر الفقهاء دائما في اخر المتون الفقهية اه يذكرون كتاب العتق او باب العتق اخر تفاؤلا انهم وصلوا هذا الباب فان الله يعتقد رقابهم من النار بفضل توحيدهم لله تعالى وبفضل عبادتهم - [00:57:39](#)

واكراههم بالشهادتين لان من قال لا الله الا الله علما وعملا واعتقادا واقرارا فان الله يعتقد من النار. فهم يذكرون هذا اولا تفاؤلا والثاني لان باب العتق اشتمل على احكام تتعلق بالعقيدة ايضا - [00:58:05](#)

اشتمل على احكام تتعلق بالعقيدة فالعتق تخلص الرقبة من الرق. يعني وقع في المعركة واصبح اسيرا وهو كافر فانه يكون رقيقا او بیاع وهو رقيق ويشتري على الرق فيكون رقيقا - [00:58:26](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي منب مسلمين اعتق امرأة مسلمة استنقذه الله بكل عضو من فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على - [00:58:46](#)

على ان على ان العتق مشروع يعني من كان عنده عبيد او عندهم ماليك فانه يشرع له ان يعتقد لمذا؟ لانك اذا اعتقت كل عضو منه اذا اعتقته فان الله يعتقد كل عضو اعضاءك من النار - [00:59:00](#)

كما هو منطوق النص والنبي صلى الله عليه وسلم آآ في سنته القولية والعملية والتقنية كان يدعو الى اعتناق المماليك ما كان النبي

صلى الله عليه وسلم يدعوا الى تملك العبيد - 00:59:27

لماذا قال ايما امرئ مسلم اعتقد امراً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً من النار وايما امرئ مسلم اعتقد امراً مسلمتين كانت فكاكه من النار وايما امرأة اعتقدت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار - 00:59:49

لان العتق هذا ضد الحرية ويقييد صاحبه من من كثير من اه الاعمال والاقوال وكذلك التصرفات قربة يتقارب بها الى الله. انت اذا اعتقدت عبداً او مملوكاً فانك تتقارب الى الله بهذا الفعل - 01:00:10

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سأله النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل؟ قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله. قلت فاي الرقاب افضل بعد اغلالها ثمناً وانفسها عند اهلها - 01:00:38

فيه دلالة مقاصدية على ان افضل الرقاب ما كانت مرتفعة وغالبة ونفيضة عند اصحابها لماذا لان عتقها يكون اشد فيكون اكتر اجرا كانت هذه او هذه النفس المملوكة الثمن يكون اجرها اكتر واعظم عند الله - 01:00:55

اي العمل افضل؟ قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله. اي الرقاب افضل؟ قال اغلالها ثمناً وانفسها عند اهلها فكلما كانت الرقبة او النفس غالبة الثمن فان اعتقادها يكون اشد النفس وتكون اكتر اجرا عند الله - 01:01:27

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتقد شركاً له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوة ما قيمة عدل فاعطى شركاءه وعلق عليه العبد - 01:01:50

والا فقد عتق منه ما اعتق وفي لفظ والا قوم عليه واستسقى غير مشقوق عليه. هذا يسميه الفقهاء اه العبد المشترك او المشرك يعني عبد اكتر من من سيء العتق العبد المشترك - 01:02:06

اذا كان المعتق غنياً او موسراً فاعتق هذا العبد كاملاً ودفع لشريكه آآ نصيبيهم ان هذا يكون له فيها اجر يعني من كان شريكاً في ثمن عبد والباقي اما ان يدفع لاصحابه - 01:02:37

واما ان يدفع هو قيمة هذا المملوك او ان العبد يدفع الباقي او ان العبد نفسه يخلص نفسه ما تبقى عليه من ثم اني هو يكون الان رب حر او نصف حر او ثلث حر - 01:03:11

العبد اذا ادفع عنه حر نصفه يعني دفع قسطاً من قيمته فانه اما ان يدفع هو الباقي او ما عليه حتى يكون حراً او انه يبقى على وضعه هذا على هينته - 01:03:39

نصفه حر ونصفه عبد هذا يسمى اه المشترك من اعتقد اشتكت له. يعني جزء له من هذا العبد وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه - 01:03:57

وفي لفظ من محرم فهو حر فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان من وجد والده يعني وجد والده بيعاً فاشتراه وجد والده ولد اباً بيعاً فاشتراه واعتقه ان هذا يكون - 01:04:25

يقول آآ سبباً له في دخول الجنة ومن ملك ذا رحم يعني قرينته مالاً وجد قريبة له وجد قريباً له واشترهاها آآ فانه آآ يكون له الاجر اذا اعتقادها يكون له الاجر اذا اعتقد - 01:05:03

والفقهاء يقولون اذا اذا وقعت هذه القريبة اذا وقعت هذه القريبة عنده فانها تكون حرة بمجرد بمجرد وصولها اليه. من ملك ذا رحم محرم فهو حر يكون حر يعني يعتقدوا بسبب هذا الشراء وبسبب هذا التملك - 01:05:41

يعني وجد والده بيعاً واشتراه فانه يكون حر. بيعاً واشتراه فانها تكون وعن امران ابن حصين رضي الله عنهم ان رجلاً اعتقد ستة مملوكيين له عند موته لم يكن له مال غيرهم - 01:06:13

ودعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين واعق اربع له قوله شديداً هذا النص قاصدية ودلالة فقهية على انه آآ ان الانسان اذا كان مريضاً فانه لا يجوز له ان يتصرف - 01:06:34

لا يجوز له ان يتصرف في ماله بالعتق الا بمقدار الثالث. لان هذا لان هؤلاء العبيد اه جاءوا عن طريق الشراء وعن طريق التملك فده لانه من هذا البيع. يتضررون من هذا العتق - 01:07:00

لا يجوز له ان يعتقد اكثرا من الثالث لانه اه بهذا التصرف يكون قد قد حرم الورثة من حقوقهم في التصرف اولئك المملوكيين النببي
صل الله عليه وسلم لما مهلكه - 01:07:22

اعتقاهم النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الرجل لا يوجد عنده مال الا هؤلاء العبيد وهؤلاء العبيد قد يكون سببا في حصول الرزقة لهذا الرجل . فاذا اعتقهم كلامه فقد - 01:07:54

فقد اوقع الضرر على الورثة العتق عند مرض الموت لا يجوز الا بمقدار الثالث كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتق اثنين وارق اربعة وعن سفينة رضي الله عنه قال كنت مملاوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك ان تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت - 01:08:17

فيه دلالة مقاصدية ودلال فقهية انه اذا شرط السيد خدمة العبد العتيق مدة او زمنا معلوما يلزم العبد ان يتفرغ للخدمة اه العمل على ما اشترط على هذا بناء على قاعدة - 01:08:44

يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:09:11

الله عنهم دانما يعتقدون ما عندهم. فإذا جاءنا أحد من المستشرقين أو أحد من وقالوا - 01:09:34

عليه وسلم وعن رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما الولاء لمن اعتق - 01:10:04

انما الولاء قولوا لمن اعتقد وهو حق من الحقوق التي يلزم العمل بها وهذا يرد دائما في كتب الفقه هذا المعنى هذه قاعدة. هذه يعني من ملك عبدا فانه يحق له ان يبيعه او ان يهبه او ان ينقل - 01:10:37

الولاء لحمة الولاء لحمة الولاء لحمة كلحمة النسب. لا يباع ولا يوجد - 01:11:15

يعني بين المعتقد والمعتقد نسبة تشبه نسبة النسب هي من النسب الحقيقي يوجد مثل السيد وبين عبده واضح يا مشايخ وهناك
كلام رحمة الله عليه في هذه المسألة المتعلقة إنما الولاء لمن اعنى - 01:12:04

يعني ان او هذه العصابة هي سببها انعام المعتق على عتيقه يعني من اعتق مملوكا باي وجه من من اوجه العتق كان عاصبا له فان مات ولم يترك عاصبا من نسبة كان المعتق وعصبته - 01:13:02

ووهذا جاء في قصة رضي الله عنها ببريرة ان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها اشتترت تجارية ودفعت ثمنها لتعتقها لاحظوا هذه
القصة تبين لنا الدلالة المقادسية في هذا النص - 01:13:58

اشترتها عائشة رضي الله عنها اشتربت ببريرة ودفعت ثمنها لتعتقها لكن الذين اشتربتها منهم اشترطوا عليها ان يكون ولاء ببريرا لهم بعد ان تعتقها قالت اه يا رسول الله ان قوم ببريرة اشترطوا ان يكون لهم الولاء. فالنبي صلى الله عليه وسلم - [01:14:20](#)

المسألة وضحت ان شاء الله تعالى وعن ابن عمر رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لحمة كل حمة النسب قال بيغطيها واسري بيغطيها لهم واسري اسري يعني اوداع يعني اسري يعني ان تكون هذه العصوبه العصوبه يعني اه لهم نعل

ولَا يَهْبَهُ هَذَا بَيْنَ أَنَّهُ ذَكَرْنَا قَبْلًا قَلِيلًا الْعَصُوبَةَ أَوَ الْقَرْصَ أَوَ التَّمْتَعَ بِالْحُقُوقِ هَذَا الَّيْ يَوْهَبُ فَهُوَ لَا يَبْاعُ وَلَلَّوْهَا فَهُوَ مُثْلٌ

من انعام السيد علي عبده بالعقل ننتقل الى باب المدير والولد اه ما يتعلّق بهذه المسألة مسألة التدبير والكتابة يعني ذكر هنا ذكر

هنا يا مشايخ ثلاثة معاني وهذى سبق تكلمنا عنها قلنا - 01:15:40

اذا جمعت ثلاثة معاني او ثلاثة مقاصد يكون بينهما عادة قاعة قياس الشبه الشباب يعني بينهما وبينهم الحقوا فرع باصل التدبير
تعليق اللي عتق بالموت والكتابة عقد يكون بين - 01:16:24

من السيد وعبده مقتضا على سنة او سنتين او ثلاث بحيث انه المال لسيده ويكون عرضا ام الولد تكلمنا عن هذه المسألة ام الولد هذه
تذكرونها عندما وضحتنا هذه المسألة - 01:17:00

الاعمى هذه هي المملوكة. الاعمى هي المملوكة يعني من يحل للانسان ان يطأها ام الولد الامة التي انجبت من سيدها ولدا هذى
تسمى ام الولد فكل امة انجبت من سيدها ولدا - 01:17:39

فهي ام ولد تعتقد مرت معنا سابقا عن جابر رضي الله عنه ان رجلا من الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره وبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني تراه نعيم ابن عبد الله بثمانمائة درهم - 01:18:10

وفي لفظ للبخاري وفي رواية للنساء وكان عليه دين فباعه بثمان مئة درهم فاعطاه وقال اقضي دينك الان بباب المدب والماكاب
والولد وذكر هنا الاحكام المتعلقة بهذه المقاصد ان قلب من يشتريه من - 01:18:33

من يشتريه مني من يشتريه مني يعني انه يجوز نبيع هذا المملوك وفي اه دعوة الى عتق المماليك ولها اشتراه
نعميم ابن عبد الله بثمان مئة درهم - 01:19:01

وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المكاتب عبد ما بقي عليه مكاتبته درهم. اي عبد اراد ان
يخلص نفسه شيء في ذمته مما اتفق عليه مع سيده - 01:19:40

سواء كان مدبرا او ام ولد فانها تكون فانهم يكونون مماليك حتى يدفعوا ما عليهم من ما اتفق عليه لعتقدهم كما في حديث جابر
الذى مر معنا قبل قليل - 01:19:57

عندما اعتق غلامه النبي صلى الله عليه وسلم الى شرائه وهذا فيه دلالة مقاصدية على ان المكاتب يكون عبدا حتى يخزم عليه ديون
عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله اذا كان لاحداكم مكاتب - 01:20:20

وكان عنده ما يؤدي لتحتاجبه منه فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية عدا ان اذا اعتق العبد بعد ما كتب عليه سيده فانه يكون حرا
ويكون اجنبيا من سيدته يكون اجنبيا - 01:20:56

من سيدته يعني لا يجوز الا ان تكشف عليه لاحظوا كانت كثروا له فلما اصبح حرا فان تتحاجب منه هذا العبد الذي يشتغل او
هذا المملوك الذي يشتغل عند سيدته - 01:21:27

اذا اشتري نفسه او كاتب نفسه على انه يكون حرا بعد ثلاث او خمس سنوات ثم انتهى ما عليه من الكتابة عليه من ما عليه من
الاقساط فان سيدته تتحاجب عنه - 01:21:53

اذا كان لاحداكم مكاتب وكان عنده ما يؤدي. ما معنى وكان عنده ما يؤدي يعني اصبح ذا مال ودفع ما عليه من الحقوق واصبح حرا
فلتحتاجب منه عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤدي المكاتب - 01:22:14

بقدر ما اعتق منه دية الحر وبقدر ما اردت منه العبد هذا فيه آدلة مقاصدية ودلالة فقهية على ان البعض من ادى بعض ما عليه من
اقساطه. ويكون حرا بهذا القدر - 01:22:36

واما ما تبقى فانه يبقى في ذمته. ويقول بحسب الدين الذي عليه حتى يستوفي ما عليه ثم يكون حرنا وهذا تقدم معنا قبل قليل.
عندما ذكرنا تعريف ام الولد ذكرنا تعريف العمدة وذكرنا تعريف - 01:23:08

المكاتب بقدر ما اعتق منه دية الحر وبقدر ما منه دية العبد هذا بحسب الاتفاق الذي بينه وبين سيده وعن عمرو بن الحارث رضي الله
عنه قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته البيضاء وسلامه وارضا -
01:23:27

جعلها صدقة. هذه تكلمنا عنها ايضا يوم الاحبة اول هذا الباب وقلنا ان الاسلام يدعو الى تحرير المماليك والعبيد لا يدعو الى تملك

الارقاء فهذا النبي صلى الله عليه وسلم ترك الدنيا - 01:23:59

وليس عنده عبد وليس عنده امة فليس عنده درهم وليس عنده دينار ما ترك الا بغلة وسلاحا وارضا موقوفة انظروا الى النبي صلى الله عليه وسلم. يعني هذا حديث عمرو فيه دلالة مقاصدية - 01:24:19

على ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يدخل شيئاً للزمن او للمستقبل ما ترك الا ارضا موقوفة وسلاح وبغلة. البغلة التي ينتفع بها اهل الدار يحمل عليها الماء ويحمل عليها الماء - 01:24:40

يسافرون عليها واما الدنانير والدرارهم والعبيد والخدم والايامه كن اعتقهن صلى الله عليه وسلم وهذا فيه دلالة مقاصدية على ان في اول الاسلام كان الرق موجوداً لحاجة لغزو لحاجة الغزوات لحاجة - 01:24:58

اه ايضاً لوجود الاسواق التي اه شهدتها الاسلام بهؤلاء العبيد وكانت الحاجة ماسة لتملك ثم جاء الاسلام وشرع ابيد وعن ابن عباس قال رسول صلى الله عليه وسلم اي ما امة ولدت من سيدتها فهي حرة من بعد. هذى تكلمنا عنها كثيراً في الدروس يا اخوان - 01:25:24

هذه المسألة ام الولد مرت علينا كثيراً في هذا المتن فلا نكرر الحديث عن اي ما امل من ولدت من سيدتها فهي حرة بعد موته يعني ام الولد اذا مات سيدتها استحقت ان تكون حرة - 01:25:56

وبعد ذلك تعتد اربعة اشهر يعني آه تعتد اربعة اشهر فيها ثلاث ثلاث الحيض وثلاثة اطهار بعد ذلك يجوز لها النكاح يجوز لها وعن سهل ابن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:26:16

من اعان مجاهداً في سبيل الله او غارماً في اسرته او مكاتب او مكاتب في رقبته اظلله الله اظل الله يوم لا ظل الا هذا فيه هذا النص فيه دلالة ومقاصدية - 01:26:40

فقهية عدا ان المملوك الذي عليه كتابة او عليه اقساط يبقى على على حاله حتى يجد من يعينه اما ان يجري نفسه او من يعطيه المال ان يشتري نفسه او يقسط سيده حتى يعتقه - 01:26:59

الناس للماء في ذلك الوقت ان فعلوا هذا من اجل حاجة الناس للمال وايضاً بسبب بسبب الغزوات الاسلامية التي كان الكفار يقعون فيها في الاسر فاذا وقعوا في الاسر فانهم يكونون - 01:27:33

يقولون مماليك فاما ان يعتقهم سيدهم واما ان يبقيهم تحت اه الان وصلنا الى الباب الاخير وصلنا الى الباب الاخير والله الحمد كتاب الجامع باب الادب هل تدرؤن ان تتوقف هنا وهذا يكون - 01:27:54

المقدار الاخير لنا غداً ام تريدون ان اه نقرأ ما رأيكم نصف ساعة شيخنا. نعم يا نكمل نصف ساعة شيخنا طيب لباس نقبل لكن قصدي ان يتبقى جزء بذنة الغد - 01:28:28

اه و حتى ايضاً لا نتعجل في المسائل يفوت علينا بعض الفوائد قليلاً انا قصدي ان يبقى لنا جزء لان كثير من الاخوة الليلة لم يحضروا معنا لانهم يعلمون ان غداً هو المجلس الاخير في - 01:28:49

في بلوغ المرام فلو فرغنا من هذا الجزء سيكون هذا قد آه فوتنا عليهم مجلس الغد تفضل يا ابا عمار السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله كيف حalk شيخي الفاضل؟ اكرمك الله - 01:29:13

كما تحب شيخنا كما بعد اذن اخي آه الشیخ منذر كما تحب شيخنا وانت غراب حتى وعكة الصحية في صوتک كما تحب شيخنا كما تحب طيب اه سنقرأ قليلاً لكن انا وعدت الاخوة الاخ محمد تفضل - 01:29:38

سلام ورحمة الله شيخنا كما قلت لو يكون غداً افضل. بارك الله فيك طيب جميل جداً جميل طيب اه هو على كل حال على كل حال الاخ عثمان تفضل - 01:30:02

اه هو الشیخ اه افضل ان لو نكمل المجلس اليوم وغداً آه نعيده باختصار وعلى عجلة فمن لم يحضره اليوم ليكن له فرصة اخرى في حضوره يوم الغد ان شاء الله - 01:30:28

اه طيب على كل انا اشكر الاخوة الكرام هو اصلاً الدرس المجلس مدته ساعتان. نحن الان اكملنا ساعة ونصف سنقرأ قليلاً من كتاب

الجامع باب اللادب لكن اين الاخوة الذين قطعننا على انفسنا وعدا - 01:30:44

ان يكون غدا هو الدرس النهائي وبعدهم ما حضر معنا الليلة سامحهم الله وهم حريصون لعل لهم عذرا سنفع آآ دقائق كثيرة ويكون غدا ان شاء الله والمجلس الختامي لبلوغ ان شاء الله تعالى ومبركة لكم - 01:31:03

اليوم الذي يليه يعني بعد بعد غد سيكون مجلس امن للجابة عن الاسئلة التي كتبها الاخوة في القناة اثناء البث المباشر ووعدناهم ان يكون لها ان يكون لها مجلس مستقل - 01:31:26

يعني يا فندم نختتم ان شاء الله ويكون هناك الدعاء ان شاء الله على هذا بعد ختام المجلس واليوم الذي يليه مجلس مستقل للجابة عن الاسئلة الفقهية اللي كتبها الاخوة اثناء البث المباشر - 01:31:45

الاخوة المشرفون سيجمعونها ان شاء الله بعد غد اه كتاب الجام باب اللادب قال ابن حجر اللادب استعمال ما يحمد قولها وفعلا وهو الاخذ بمكان ابن حجر رحمة الله عليه ختم هذا المتن - 01:32:05

ختمه بكتاب الجام وعادت مثل هذه اللادب لا علاقه بالاحكام لكن يسميهما العلماء التحسينيات وهذى في باب اصول الفقه يذكرون باب التحسينيات. انت اذا ان تقرأ في العلم وان تقرأ في الفقه - 01:32:28

لابد ان تحلى نفسك ما معنى تحلى نفسك يكون عندك ادب. يكون عندك حياء من الله. يكون عندك صدق. يكون عندك نصيحة يكون عندك قناعة يكون عندك توبة - 01:32:47

تبعد عن الغيبة حتى بالكلام عن العلما وهذا من باللادب في مجالس العلم سواء في احاديث الاحكام او في احاديث الفقه او في غيره او حتى في اصول الفقه - 01:33:03

ينبغي للطالب وللعالم ايضا وللطالب وللمستمع ان لا يتكلم الشيوخ او في او حتى في طلبة العلم يتكلم مثلا عن احد طلب العلم يقول والله هذا كذا او اتكلم عن العالم الفلاسي ويقول فيه كذا وكذا وكذا - 01:33:16

او يشتم العالم الفلاسي. بعض الناس يشتم العلماء بعض الناس عنده سوء خلق انه تربى في بيئه في بيئه غير طيبة سيتكلم على العلماء ويتكلم عن الشيوخ حتى يتكلم عن اقرانهم وعن زملائه - 01:33:36

ويكذب عليهم وليتخلق بالخلق الحسن. ثم في اخر الباب تكلم عن الذكر الدعاء انا لما قلت لكم سيكون عندنا دعاء ان شاء الله من اجل ان يكون لنا عمل بهذا - 01:33:53

لانه باب الذكر والدعاء وذكر بعض الادعية اه النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمها للناس آآ كان يدعو بادعية معينة وكان يذكر الله يذكر الله اذكار معينة ويقول اللهم اصلاح ديني الذي هو عصمة امري واصلاح لي دنياي - 01:34:09

التي فيها معاشى. واصلاح لي اخري التي كل هذا تربية لطالب العلم والمتفق وتلاحظون انه في اخر اخر حديث ختم به حديث ابي هريرة حبيبستان الى الرحمن - 01:34:34

خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله يعني ان الانسان مهما بلغ من الكمال ومهما بلغ من العبادة لابد ان يكون عنده تقصير فلا بد ان يسبح - 01:34:55

سبحان الله وبحمده يعني الكمال المطلق لله وليس للعبد كتاب جام باب اللادب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست - 01:35:10

اذا لقيته فسلم. اذا دعاك فاجبه استنصحك فانصح اذا عطس فمن الله فشمته اذا مرض فعده اذا مات فاتبعه فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على انه الاخرين ان يكون عنده شيء من مراعاة احوال الناس - 01:35:24

مثل السلام عليهم مثل اه النصيحة لهم آآ ايضا مراعاة آآ ما يحتاجونه من من عقوب وهذا واضح لا غبار عليه. يعني حقوق حق المسلم لأخيه هذا واضح لكل الناس - 01:35:55

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا من هو انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو اجرد الا تزدوا - 01:36:16

نعمه الله عليكم. اذا مقاصدتها دالة فقهية على ان هناك من ما يسمى اللادب مع الله سبحانه وتعالى هناك ادب مع المخلوق الذي تقدم لنا قبل قليل اول حديث ادب مع المخلوق. كيف نتأدب مع المخلوق - 01:36:28

يعني عطس هذا الاخ او الزميل او وحمد الله تشمته نعود اذا جنته اذا طلب نصيحة نتصحه اه اذا لقيته سلم هذا حق المسلم وهذا حق المخلوق. هناك حق مع الله سبحانه وتعالى - 01:36:50

ما معنى الحق اللادب مع الله ومن من هذه الحقوق ان لا نزدري نعمة الله وان نرثى بقسمة الله ما تزدري هذه النعمة التي انعم الله عليك - 01:37:13

اذا انت تسكن في بيت صغير غيرك يسكن في او في خيمة تجد ماء قليلا غيرك يبقى يوميا ثلاثة بدون ماء فلا تزدري نعمة الله لا ترد نعمة الله. ارضي بقسمة الله - 01:37:32

اه كل ما اعطاك الله سبحانه وتعالى فهو خير هناك من الحكم الخفية في هذه القسمة الربانية لا يعلمها الا الله الى لا تنظر الى من هو اعلى منك. انظر الى من هو اسفل منك - 01:37:51

حتى لا ترد ولا تبغض قسمة الله عليك. هذا يسميه العلماء ادب القناعة النواس بن شبعان رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم؟ فقال البر حسن الخلق والاثم ما عكت بصدرك - 01:38:09

وكرهت ان يطلع عليه الناس. فيه دالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان آآ من اللادب مع اه المخلوق ان نحسن الظن بالناس ان نحسن الظن بالناس وان نتخلق بالخلق الجميل - 01:38:27

لان هذا من اصول البر من اصول الاخلاق ان الانسان يحسن مع القريب والبعيد التي تتردد في الصدر ولا تعرف هل هي من الطيبات ام من المكرهات الافضل ان تبتعد عنها. الاثم معك بيديك - 01:38:50

الشيء الذي يقع في النفس ويسبب الاطمئنان او يسبب التفوه تبتعد عنه لانه قد يكون من المشتبهات الاثم ما حكى في نفسك والبر حسن الخلق. هذا من من البيان الذي يبينه النبي صلى الله عليه وسلم باوجز العبارات - 01:39:09

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنت فلا يتناجي ايمان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه. لاحظوا هذا من اللادب - 01:39:36

من اجل ان ذلك يحزنه في دالة مقاصدية انه اذا كان ثلاثة في مجلس فلا يجوز اثنين منهم ان يتتساران بحديث خاص لان هذا يسبب لهم والحزن اه الرفيق الثالث. وهذا من مبدأ ماذا؟ مبدأ الاخوة الاسلامية - 01:39:49

هذا يسميه العلماء مبدأ الاخوة الاسلامية. لان هذا يسبب سوء الظن يتراجع اثنان ويوجد في المجد شخص واحد لوحده فان هذا يسبب سوء الظن والريبة تجاه هذين الرفيقين. وعن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل الرجل في مجلسه - 01:40:15

ثم يجلسوا فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا فيه دالة مقاصدية ودلالة فقهية الى ان من سبق الى شيء مباح فانه يكون نصيبيه ولا يجوز للانسان ان يأخذ شيئا لا يستحقه انت سبقت الى كتاب في المكتبة مثلا انت احق الناس بي - 01:40:39

لا يجوز اخر ان يقول اعطيك هذا الكتاب. انا كنت اريد اخذه وانت طبقتني عليه ومثله المجالس من سبق الى مكان فهو احق به في مجلس في المسجد في الحلقة في في الفصل في الجامعة - 01:41:04

ولا يقيم الرجل ليجلس لان هذا ليس من اللادب. ان تقيم احدا وتجلس مكانه فمن سبق الى مباح كان احق به من غيره عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:41:21

اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها انا مقاصديها ودلالة فقهية على ان الانسان لا يدرى اين بركة الطعام بركة الطعام قد تأتي في اخر الطعام في اخر المائدة - 01:41:42

قد تأتي بركة الطعام في وسط المائدة فالانسان ما تدري ان لقمة في اخر المائدة تسبب لك البركة الانسان من اجل تحصيل هذه البركة فانه يتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 01:42:01

ولا يغسل يده حتى يلعق الاصابع التي اكل بها ويشكرا الله الطعام الذي انعم الله به علي وعن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لىسلم الصغير على الكبير والمر على القاعد والقليل على الكبير - 01:42:18

في دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان الانسان اذا اراد ان يسلم آآ على احد فان السلام يعني من تمام الاخلاق يكون ابتداء من الصحيح على الكبير ما يسلم الكبير على الصغير - 01:42:39

الصغير هو الذي يسلم على الكبير والمر هو الذي يسلم على القائد القليل هم الذين يسلمون على الكثير الراكب يسلم على الماشي وانا تساوى يعني اذا اربعة مع اربعة ثلاثة مع ثلاثة - 01:43:00

جالس مع جالس راكب مع راكب وهذا آآ كيف يكون التفاضل يقول التفاضل يبدأ بالسلام يكون هو الافضل هو الاكثر حسنات الذي يبدأ وخيرهما الذي يبدأ بالسلام يعني عند التفاضل - 01:43:20

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم يجزى عن الجماعة ان يرد احدهم في هي دلالة مقاصدية ودلالة فقهية - 01:43:42

على ان الرد رد السلام واجب على الرد على المسلم واجب على الكفاية. اذا سلم على جماعة اذا سلم على جماعة يعني لا يشترط ان يرد الباقيون اذا سلم جماعة - 01:44:00

ما هو لازم يرد عليهم جميعا الرد على المسلم ويعتبر الكفاية اذا سلم على جماعة وهذا يدل على المحبة يدل على التآلف. يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم. واحد من الجماعة يسلم - 01:44:30

والذى لوحده يرد على الجماعة يرد على واحد منهم ولا يرد عليهم واحدا واحد يعني يكرر الرد على فلان فلان وفلان. يكفي ان يقول عليكم السلام ورحمة الله وعنه رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدأوا اليهود والنصارى السلام فاذا لقيتوهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه - 01:44:49

فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان ان السلام من شعائر اهل الاسلام فلا يشرع السلام على كهف ولا على بوذى ولا على نصراني ولا على يهودي ولا على مجوسى - 01:45:15

وعلى ملحد ما يسلم على هؤلاء ما نبدأ هؤلاء بالسلام ما نسلم على الملحد نقول السلام عليكم يرد علينا لاظهار عزة الاسلام وهذا الحديث مر معنا من ابوبان اذكر الاحاديث التي مرت معنا - 01:45:33

ولا اعلم عليها كثيرا لانها مرت معنا وهي مسجلة وعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عطس احدكم فليقل ما يعرف اين مر معنا هذا الحديث اخوة الكرام - 01:45:53

من يتذكر اين مر معنا هذا الحديث الاخوة الذين يركزون معنا في الفوائد وفي الشرع اين مر معنا هذا الحديث الذاكرة عندكم قوية او ضعيفة الذاكرة عندكم قوية اين مر معنا هذا الحديث؟ اخوان الذين عندهم ذاكرا - 01:46:06

حاديده. اين مر معنا هذا الحديث من يجيب وفي احد يتذكر الاخ عبد النور لك صلاح الدين معنا الاخوة الاخ منذر تذكرون الحديث اين مر معنا والله ما اذكر شيخنا - 01:46:35

مر معنا في كتاب الجهاد. مر معنا في كتاب الجهات طيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عطس احدكم فليقول الحمد لله وليقل له اخوه يرحمك الله - 01:47:17

فذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله يصلح بالكم فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان العطاس يدل على صحة البدن يدل على صحة البدن اذا عطس احدكم والعطاس سببه - 01:47:40

بخار يدل على صحة البدن. العطاس هذا من علامات العافية اللي لا لا يعطس هذا احتبس الا بخاره في رأسه وفي صدره العطاس هذا دليل على عافية البدن فلابد ان يحمد الله. لابد ان يحمد الله - 01:48:05

على ان انعم عليه العطاس وعده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشربن احد منكم قائما لا يشربن احد هذا بالنسبة للعراس بين النبي صلى الله عليه وسلم - 01:48:28

انا الذي يكون منها العطاس يقول ماذ؟ الحمد لله ويرد عليه صاحبه يقول له ماذ اذا عطس يقول الحمد لله. ويلقل له يرحمك الله
قال يرحمك الله يرد عليه ويقول يهديكم الله - 01:48:54

ويصلح بالكم فهذا من السنن المهجورة عند بعض الناس عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما فيه
دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان الشرب قائما - 01:49:16

جائز مع الكراهة قائم جائز ما هو محظى انتبهوا يجوز للانسان ان يشرب واقفا او لكن يعني يقول العلماء خلاف الاولى اذا احتجت
للوقوف فاشرب وانت اذا لم يكن هناك حاجة للوقوف - 01:49:37

فاشرب وانت جالس لان هذا افضل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا لا احدهم وادا فليبدأ بالشمال اليمني او لهمما تعلل فيه
دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان تقديم اليمين - 01:50:07

هذا بسبب تشريفها دائما اليمن في كل شيء تقدم. اليد او القدم او او الاخذ او حتى عند الاغتسال اذا اراد الانسان ان يغتسل اذا اراد
ان يغتسل بماذا يبدأ باليمين - 01:50:32

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمشي احدكم في نعل واحدة ولينعلهما جميعا او ليقلعهما جميعا فيه دلالة مقاصدية على
انه يكره المشي في نعل واحدة. لماذا - 01:50:55

لانه قد يقع قد يسقط قد يسقط وقد يسقط له عرج او التواء للرجل وقد يسقط على احد هذا بسبب يسميه العلماء يسمونه
ماذا يسمونه الضرر يزداد. الضرر لنفسك او الضرر لغيرك. لا تضر نفسك ولا تضر الاخرين - 01:51:15

ولهذا امر امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يبعد باليمين. يعني على الاستحباب الامر هنا للاستحباب وذكر النبي صلى العلة قال
ينعلهما جميعا او ليخلعهما يعني يلبسهما جميل او يخلع ويمشي حافيا - 01:51:45

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلة دلالة مقاصدية على ان من اطال ثوبه رباء وسمعة انه
قد يكون قد - 01:52:12

ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب اسبل ثوبه كبرا رباء يقول قد كبيرة من الكبائر فيه وعيد شديد والوعيد لا يكون عادا الا للكبائر ام اذا
جره ليس خيلاء لامر يعني آلا حاجة او لضرورة - 01:52:32

فانه لا يدخل في ولا يكون قد ارتكب كبيرة اما من اطاله رباء كبرا هذا فعل كبيرة من الكبائر. وفيه وعيد شديد وتلاحظوا حتى الادب
موجود في بس الادب اعزكم الله موجود في النعال - 01:53:00

الادب موجود حتى في العطاء الادب موجود حتى في السلام مع اصحاب الديانات الادب موجود حتى عند الشرب الادب موجود عند
اه وجدت مكانا مزدحاما وعقمت غير غيرك وجلست فيه - 01:53:19

كل هذه الادب لابد ان يتبعها وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه وادا يشرب بيمينه فان
الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله. هذه تقدمت معنا قبل قليل في موضوع اليمين - 01:53:37

وفيها دلائل مقاصدية على ان الأكل والشرب باليمين واجب. انتبهوا الى الأكل باليمين ما هو مستحب او مندوب الى الأكل باليمين واجب.
الشرب باليمين واجب ومن خالف الشرب باليمين او خالف الأكل باليمين - 01:53:59

هذا تسبب الشيطان وفعل فعلا محurma وعن عمر بعيد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل واشرب والبس وتصدق
في دلالة مقاصدية انه يحرم الاسراف والتبذير - 01:54:21

في كل امور الحياة في اللباس في الشرب في الأكل حتى في الصدقة اذا اردت ان تصدق تتصدق قد اقتن تؤدي الى النقص في نفقة
اهل بيتك لان هذا هذا سيؤدي الى - 01:54:41

الضرر والضرر يزال النبي صلى الله عليه وسلم قال من غير اسراف حتى في الصدر في الأكل والشرب لا تسرف وهذا هذا من السنن
المهجورة عند كثير من الناس اذا امن الله على عبد بنعمة - 01:54:59

اجعل هذه النعمة سببا في ذهابها. انه يبذر وانه يسرف وانه يجعل هذا خيلاء ان هذا يأتي يعني يعكتي ما اراده العبد آآ من نعم الله

تعالى وبهذا نتوقف ان شاء الله تعالى - 01:55:22

عند هذا الموضع وغدا ان شاء الله تعالى نكمل من باب البر الصلة الى اخر المتن ان شاء الله تعالى نسأل الله ان يعيينني واياكم على ما تبقى من اصول الاحكام في هذا المتن - 01:55:46

ونلتقي في الغد ان شاء الله تعالى والاخ عبد النور تفضل بالنسبة لشيخنا لحديث الرجل في نعل واحد هل ورد حديث اخر في كونها تشبه بالشيطان نعم وعدها آما موجود في المتن - 01:56:08

موجود هذا في المتن ان هذا من فعل الشيطان نعم هذا ورد في بعض الروايات هل هل وجدت اثرا في هذا نعم مر علي اثر ولا اذكره الان. نعم نعم يوجد اثر في هذا المعنى - 01:56:40

ان ان الانسان اذا انتعل فليبدأ باليمين. واذا نزع فليبدأ بالشمال ولتكن اليمنى او لهما تassel وآخرهما تنزع لأن المشي في نعل واحدة هذا تشبه بالشياطين جاء هذا في بعض الاعذار تفضل يا اخي جمال - 01:57:10

ورد حديث عند الطحاوي ان الشيطان تمشي في نعل واحدة. احسنت. فتح الله عليك يا اخ جمال اشكرك على هذا اه نلتقي غدا ان شاء الله تعالى والله اعلم واحكم. وصلى الله على نبينا محمد - 01:57:44

وعلى الله واصحابه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:58:06